



الرأي رقم 74 بتاريخ 17 أكتوبر 2023  
بشأن فسخ صفقة عمومية

اللجنة الوطنية للطلبات العمومية،

بناء على الشكاية المتوصل بها من شركة «.....» بتاريخ 5 أبريل 2023 وما أرفق بها من وثائق ؛  
وعلى الرسالة الجوابية ..... المتوصل بها بتاريخ 27 أبريل 2023 وما أرفق بها من وثائق ؛  
وعلى رسالة الشركة المشتكية المتوصل بها بتاريخ 16 أكتوبر 2023، تخبر فيها اللجنة الوطنية بلجوها إلى القضاء الإداري المختص ؛  
وعلى نظام شروط وأشكال إبرام صفقات ..... المصادق عليه بتاريخ 25 أبريل 2014؛  
وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛  
وعلى جلسة الاستماع التي عقدها الجهاز التداولي بحضور ممثل عن الشركة المشتكية بتاريخ 31 يوليوز 2023 بغرض تقديم توضيحات تهم الصفقة التي أبرمتها مع .....؛  
وعلى الجلسة التي تم عقدها بحضور ممثلي ..... بتاريخ فاتح غشت 2023 بشأن الصفقة موضوع النزاع؛  
وعلى رسالة ..... المتضمنة لمعطيات متعلقة بمحاور النقاش الذي تم خلال الجلسة السالفة الذكر، والمتوصل بها بتاريخ 10 غشت 2023؛  
وعلى العرض الذي قدمته لجنة الشكايات بتاريخ 10 أكتوبر 2023 بعد أن تم إحالة الملف عليها من طرف الجهاز التداولي بتاريخ 26 شتنبر 2023؛  
وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 17 أكتوبر 2023.

## أولاً: المعطيات

بواسطة شكايتها المشار إليها أعلاه، تعرض شركة « ..... » أنها قد أبرمت مع ..... الصفقة رقم ...../13/2019/.... المصادق عليها بتاريخ 16 أكتوبر 2019، والمتعلقة بأشغال إنشاء الطريق السريع تزيت-العيون، مقطع تزيت-كلميم، أشغال بناء منشأة فنية على واد بوسافن على النقطة الكيلومترية 1114+970 من الطريق الوطنية رقم 1. وأنه تعذر عليها مواصلة تنفيذ الأشغال بسبب عوامل اقتصادية ومالية تسببت فيها الجائحة وخاصة الزيادات والغلاء الذي طال أسعار المواد الأولية، مما دفعها إلى مراسلة صاحب المشروع بتاريخ 29 شتنبر 2022 طالبة منه فسخ الصفقة المبرمة بينهما دون مصادرة الضمانة المالية، استناداً إلى منشور رئيس الحكومة عدد 09/2022 المؤرخ في 18 أبريل 2022 المتعلق بسن تدابير استثنائية للتخفيف من آثار ارتفاع الأسعار وندرة المواد الأولية على الالتزامات التعاقدية في إطار الصفقات العمومية.

غير أن صاحب المشروع - تضيف المشتكية - وبدل الاستجابة لطلبها عمد إلى إصدار قرار بفسخ الصفقة مع مصادرة الضمانة النهائية والاقتطاع الضامن كجزاء لما يعتبر أنه مخالفة منها لالتزاماتها التعاقدية، وهو القرار الذي تنازع المعنية بالأمر في مشروعيتها بدعوى أنه غير مبني على أسس سليمة ويخالف روح وأهداف منشور رئيس الحكومة.

وعليه فقد وجهت اللجنة الوطنية للطلبات العمومية، بتاريخ 17 أبريل 2023، إلى ..... نسخة من هذه الشكاية، طالبة منه موافاتها بموقفه مما جاء في مضمونها.

وفي معرض جوابه، أوضح الصندوق المذكور أن طلب فسخ الصفقة المعنية تطبيقاً لمنشور رئيس الحكومة السالف الذكر تم رفضه من طرف ممثلي صاحب المشروع المنتدب، لكون الإجراء الثالث من المنشور الذي حدد المعطيات والظروف المعيقة لصاحب المشروع في مواصلة تنفيذه للأشغال، اشترط أن تكون راجعة لآثار ارتفاع الأسعار وليس إلى عدم التزام المقاول بالالتزامات والذي كان موضوع قرار إنذار المبلغ إليها بتاريخ 29 مارس 2021.

وأضاف صاحب المشروع أن المشتكية سبق لها أن قدمت طلباً للاستفادة من تمديد أجل تنفيذ الصفقة لمدة 6 أشهر إضافية تطبيقاً للمادة الأولى من المنشور المذكور، وقوبل بموافقة صاحب المشروع وصاحب المشروع المنتدب وذلك من خلال إبرام عقد ملحق؛ غير أن المشتكية غادرت

الورش وأوقفت الأشغال وتمسكت ببعض الشروط غير القانونية لاستئناف الأشغال. ورغم عقده لاجتماعات عدة مع صاحب الصفقة على مستوى وزارة ..... بغرض حثه على استئناف الأشغال المتوقفة، فإن الشركة تمسكت بموقفها مما اضطر صاحب المشروع وصاحب المشروع المنتدب إلى اللجوء إلى تطبيق الإجراءات القسرية في مواجهة المفاوضة.

وبعد دراسة الملف من طرف الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية، خلال جلسته بتاريخ 18 يوليوز 2023، تقرر استدعاء طرفي الصفقة لجلسة استماع بغرض توضيح بعض الجوانب المتعلقة بمعطيات وملابسات النزاع. وتم الاستماع إلى ممثل عن الشركة المشتكية وإلى ممثلي ..... خلال الجلسة المنعقدة بتاريخ فاتح غشت 2023، والتي تقرر خلالها إرجاء البت في ملف النزاع إلى حين التوصل بالمذكرات التفصيلية والتكميلية للطرفين معا. إثر ذلك وجهت الشركة المشتكية توضيحات إلى اللجنة الوطنية تم التوصل بها بتاريخ 8 غشت 2023، أما صاحب المشروع فقد وافى هذه الأخيرة بتاريخ 10 غشت 2023 بمعطيات إضافية؛

وخلال جلسة الجهاز التداولي المنعقدة بتاريخ 26 شتنبر 2023 قرر أعضاء الجهاز التداولي إحالة ملف النزاع إلى لجنة الشكايات المنبثقة عن الجهاز التداولي من أجل تعميق دراسة مختلف جوانب الشكاية. وقد قدمت هذه اللجنة تقريرا حول الخلاصات التي انتهت إليها خلال اجتماع الجهاز التداولي المنعقد في جلسة مغلقة بتاريخ 10 أكتوبر 2023 بشأن هذا النزاع. وبتاريخ 16 أكتوبر 2023 توصلت اللجنة الوطنية للطلبات العمومية برسالة من الشركة المشتكية تخبرها فيع بلجوها إلى القضاء الإداري طالبة منها إيقاف البت في شكايتها.

## ثانيا: الاستنتاجات

حيث شرع الجهاز التداولي للجنة الوطنية في دراسة طلب الرأي المتوصل به من طرف شركة " ..... " بخصوص خلافها مع ..... حول فسخ الصفقة المبرمة بينهما، وتمت إحالة الملف إلى لجنة الشكايات لتعميق دراسته وعرض خلاصاتها على الجهاز التداولي في اجتماعه الموالي؛

وحيث بعد تجهيز الملف للتداول والبت فيه من طرف الجهاز التداولي، توصلت اللجنة الوطنية للطلبات العمومية برسالة من المشتكية، مفادها أنها قد سلكت المسطرة القضائية لحل نزاعها مع صاحب المشروع؛

وحيث ألزم المشرع اللجنة الوطنية للطلبات العمومية بإيقاف دراسة أي ملف توصلت به وتم عرضه على القضاء، وفقا للمادة 39 من المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) التي تنص على أنه:

" يجب على أجهزة اللجنة المختصة إيقاف دراسة كل شكاية متنافس أو طلب رأي متعلق بخلاف، كان موضوع حكم قضائي أو يجري التحقيق في شأنه من طرف القضاء أو من طرف أي هيئة مراقبة أخرى.

يترتب على لجوء المتنافس أو صاحب الطلبية العمومية إلى القضاء توقيف مسطرة دراسة الشكاية أو طلب الرأي بخصوص خلاف من طرف اللجنة "؛

وحيث تبعا لذلك قرر الجهاز التداولي للجنة الوطنية إيقاف دراسة طلب الرأي المتوصل به من طرف الشركة المشتكية.

### ثالثا: رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات المبسطة أعلاه، قررت اللجنة الوطنية للطلبات العمومية إيقاف دراسة طلب الرأي الذي تقدمت به شركة «.....» بخصوص خلافها مع ..... حول قرار فسخ الصفقة رقم /13/2019/.....